

السؤال

خاله زوجي أرملة وليس لها أبناء ولكن لها أختان على قيد الحياة وأخوات أخرى متوفيات ولهن أبناء وقد توفيت منذ شهر ونصف تقريبا . وكانت باعت البيت الذي تملكه لابن أختها الذي هو زوجي منذ 20 سنة تقريبا هذا البيت عبارة عن طابقين به 4 شقق ، لزوجي وأسرتنا شقة ، ولأخيه وأسرتة شقة ، وكانت هي قبل الوفاة تسكن في الشقة ال3 المجاورة لي . وهي قد باعت البيت لزوجي بدون مقابل مادي وأنا سألتها ليه عملت كده بالرغم من أنها عندها أولاد أخوات كثير قالت لي إن زوجي أفقر من أخواته وأي حد في العائلة . للعلم نحن لا نملك أي مال لترك البيت ولا بديل لنا في أي سكن آخر يعنى غير قادرين ، زوجي لديه بنتان 26 ، 22 سنة من الزيجة الأولى ينفق عليهم بحكم محكمة وله منى ثلاث أطفال بالمدارس . وعند وفاة خاله زوجي التي هي صاحبة البيت أم زوجي وأخوه الذي هو جارنا عايزين زوجي يبيع البيت ويعطى منه 50 ألف جنيه لأخيه ليشتري شقة و30 ألف لبنت خالته كي تشتري شقة أيضاً وزوجي يأخذ الباقي وهو تقريبا 120 ألف جنيه هل هذا يجوز شرعا أم هذا حرام؟ وقلت لزوجي اذهب واسأل في دار الإفتاء فصرخ في وجهي وقال لي اللي أنا عايزه حاعمله.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كانت خاله زوجك قد باعت له البيت أو وهبته له دون مقابل ، والحال أنه قبض هذه الهبة وظل متصرفا فيها هذه المدة الطويلة ، فالبيت ملك لزوجك ، وله أن يتصرف فيه بما يشاء ، بالبيع وغيره ، فله أن يبيعه ويعطي أخاه أو بنت خالته ما ذكرت من المال .

وعلى الزوج أن يتقي الله تعالى ، فلا يُعرض عن سؤال أهل العلم فيما أشكل عليه ، فإن الله تعالى يقول : (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) النحل/43 .

نسأل الله لنا ولكم التوفيق والسداد .

والله أعلم .